

## 388092 - هل تشترك في مسابقة شرعية وهي تشك هل نيتها خالصة لله أم تريد الجائزة؟

### السؤال

نويت الخروج من دورة علم شرعي؛ لعدم إقتناعي بنظام الشيخ، وعندما هممت بالخروج أعلن الشيخ مكافأة للأوائل، فأردت الإشتراك في الدورة لحاجتي للمال، فهل دخولي في الدورة يكون لأجل الدنيا وليس بنية طلب علم شرعي أبتغي به وجه الله تعالى، وهل أدخل في هذه الدورة أو أصرف نظر عنها لشكي في النية؟

### الإجابة المفصلة

#### Table Of Contents

- حكم أخذ جوائز على مسابقات العلم الشرعي
- إخلاص النية في طلب العلم وتحصيله

أولاً:

### حكم أخذ جوائز على مسابقات العلم الشرعي

لا حرج في أخذ الجائزة على المسابقات التي تكون في العلوم الشرعية، وقد سبق بيان هذا في جواب السؤال رقم: (138652).

ثانياً:

### إخلاص النية في طلب العلم وتحصيله

الواجب على المسلم إذا دخل في تلك المسابقات أن يخلص نيته لله تعالى، فلا يكون حفظه ودراسته للعلم من أجل الجائزة، بل يكون قصده العلم، وطاعة الله تعالى، ثم المال يأتيه تبعاً لذلك، ويكون في المال نوع تشجيع للنفس على طلب العلم، ولكنه ليس مقصودها.

وقد ورد الوعيد الشديد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمن طلب العلم الشرعي من أجل الدنيا، فقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا؛ لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

رواه أبو داود (3664)، وابن ماجه (252)، وصححه الألباني في "صحيح أبي داود".

وَعَرَفَهَا: يَغْنِي: رِيحَهَا.

قال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء: "لا بأس بمنح جوائز نقدية لحفز همم الطلاب على حفظ كتاب الله جل وعلا، ويوجه الطلاب إلى إخلاص النية لله لحفظ القرآن، والجوائز تأتي تبعًا، ولا تكون هي المقصود من الحفظ.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

الشيخ عبد الله بن غديان ... الشيخ عبد الرزاق عفيفي ... الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز" من "فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الثانية" (3/108).

وسئل الشيخ عبد الكريم الخضير حفظه الله :

ما حكم المشاركة في مسابقات القرآن الكريم بنية الحصول على الجوائز والفوز بها؟

فأجاب :

"إقامة المسابقات لحفظ كتاب الله وتعليم العلم الشرعي والإعانة عليه: لا شك أنها مما أجاز به أهل العلم، كشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره، قياسًا على ما جاء في الجهاد.

على أن تكون النية لتحصيل العلم، وحفظ القرآن.

أما إذا كان القصد والهدف الحصول على الجوائز: فلا شك أن هذا يطلب المال أو الدنيا بما يبتغى به وجه الله. وقد جاء الترهيب من ذلك وجاء النكير الشديد على من فعل ذلك" انتهى من "موقع الشيخ عبد الكريم الخضير".

وهذا يشبه ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فيمن يحج عن غيره بأجرة، فإنه يجب عليه أن تكون نيته الإحسان إلى أخيه، وحضور المناسك، وتلك المواقف الشريفة، ويجعل المال وسيلة لبلوغ ذلك، لا أن يكون قصده الأول هو المال، وجعل الحج وسيلة للتكسب.

قال رحمه الله في "الاختيارات" (ص 223):

"والمستحب أن يأخذ الحاج عن غيره ليحج، لا أن يحج ليأخذ، فمن أحب إبرار الميت، أو رؤية المشاعر: يأخذ ليحج.

ومثله كل رزق أخذ على عمل صالح؛ ففرق بين من يقصد الدين، والدنيا وسيلته. وبين عكسه؛ فالأشبه: أن عكسه ليس له في الآخرة من خلاق" انتهى.

فالذي ننصحك به هو تصحيح النية، فإن طلب العلم هو من أفضل الطاعات والعبادات، ثم تشتركين في هذه المسابقة.

إذا لم تستطعي تخليص نيتك من أن يكون القصد هو طلب المال، فلا خير لك في الاشتراك في هذه المسابقة. والله أعلم .